وزارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١٨٥٣ لسنة ٢٠٠٥

فى شأن تحديد السجن العسكرى بمديرية أمن الدقهلية

وإلغاء بعض السجون العسكرية بها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ فى شأن تنظيم السجون وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الأحكام العسكرية ؛

وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٢٢ لسنة ١٩٧٠ بتحديد السجون العسكرية التى تنفذ فيها العقوبات السالبة للحرية المحكوم بها على أفراد هيئة الشرطة وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٠٨١ لسنة ١٩٧١ بتعديل بعض أحكام القرار رقم ٧٢٢ لسنة ١٩٧٠ الصادر بتحديد السجون العسكرية التى تنفذ فيها العقوبات السالبة للحرية المحكوم بها على أفراد هيئة الشرطة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٥٠ لسنة ١٩٧٣ بشأن تحديد لائحة جزاءات أفراد هيئة الشرطة وبتحديد جهات وزارة الداخلية التى تتولى الاختصاصات المنصوص عليها فى قانون الأحكام العسكرية وتنظيم السجون العسكرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٤٠٣ لسنة ١٩٨٧ الصادر بإنشاء سجن عسكرى بمركز شرطة السنبلاوين بمحافظة الدقهلية ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المؤرخة ٢٠٠٥/١/١٦ ؛

قـــــرر :

مادة ١ - يُخصص السجن العسكرى بمعسكر سندوب بقوات الأمن - بمديرية أمن الدقهلية - للتنفيذ على أفراد هيئة الشرطة والمجندين التابعين للمديرية والفروع الجغرافية لأجهزة الشرطة العاملة فى النطاق الجغرافى للمديرية ، المحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية لمدة لا تزيد على سنة .

مادة ٢ - يُلغى القرار الوزارى رقم ٢٠٨١ لسنة ١٩٧١ بتعديل بعض أحكام القرار رقم ٧٢٢ لسنة ١٩٧٠ بتحديد السجون العسكرية التى تُنفذ فيها العقوبات السالبة للحرية المحكوم بها على أفراد هيئة الشرطة ، كما يُلغى القرار الوزارى رقم ١٤٠٣ لسنة ١٩٨٧ الصادر بإنشاء سجن عسكرى بمركز شرطة السنبلاوين بمحافظة الدقهلية .

مادة ٣ - على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار ، وينشر فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٠٥/١/٢٤

وزير الداخلية

حبيب العادلى